

## شرح مرتقى الوصول (٤١) - محمد بن سعيد ابن طوق المري

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. أما بعد فمثالي مغرب نعم احسنت قالت الاب  
والقسطاس هل يصح ان ينوب اللفظ عن مراد فيه؟ نعم. ما مثاله - 00:00:00

نعم احسنتم وهل يستثنى شيء لا يجوز فيه ان ينوب اللفظ عن مراده احسنت بارك الله فيك والرديفين تعاور بدا ان لم يكن بوحد  
تعبد ذكر الناظم ان الترافق ممتنع بين التابع والمتبوع. ما مثال التابع والمتبوع - 00:00:30

حسن. حسن. احسنت. فريسة هذا من قبيلة ترافق. نعم تفضل شيخ باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم  
على نبينا محمد وعلى آل وصحبه في أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولسامعين ول المسلمين أجمعين. قال - 00:01:00

رحمهم الله فصل حقيقة وانجاز. اعملوا فيما له من حقيقة يدعى وقعت المجاز ان كان انتقل وهو على علاقة وليس انجاج هذه وكل  
ما لا ينحصر ثم كلها معا قد ينبع في في الشرع والعرف يتلمس وليس الحقيقة الشرعية لمن - 00:01:30

احسنتم بارك الله فيكم جزاكم الله خيرا بارك الله لا يزال يتكلم عن مقدمات لغوية وهذا الفصل عقده في الحقيقة والمجاز. وهو من  
اهم المقدمات اللغوية. وهذا الاصل وان كان لغويا بالغا. الا ان له اثر - 00:02:00

كبيرا في الفروع الفقهية. قال مستعمل فيما له قد وضع حقيقة سعي بحيث وقع الحقيقة فعينة من حق الشيء اذا ثبت ووجب. قال  
تعالى ولكن حق القول مني اي ثبت - 00:02:20

وجب القول مني وعرفه الناظم في اصطلاحي بقوله مستعمل فيما له قد وضع حقيقة يدعى بحيث وقع فهو المستعمل فيما وضع له  
ابتداء في اصطلاح التخاطب. وقولهم المستعمل قيد في التعريف يخرج المهمل وهو الذي ليس - 00:02:40

ليس له معنى مثل ديز في مقلوب زيد. وقول فيما وضع له يخرج المجاز. لأن المجاز لفظ مستعمل في غير ما وضع له. والحقيقة ثلاثة  
اقسام. القسم الاول الحقيقة اللغوية. وهي اللفظ المستعمل فيما وضع - 00:03:00

له في اللغة مثل الاسد يطلق في اللغة عن حيوان مفترس. والصيام هو في اللغة الامساك والقسم الثاني الحقيقة الشرعية وهي اللفظ  
المستعمل فيما وضع له في الشرع كالأسماء الشرعية الواردة في الشرع كالصلة والصوم - 00:03:20

والزكاة والحج للمعنى الشرعية. القسم الثالث الحقيقة العرفية. وهي اللفظ المستعمل فيما وضع له في العرف وهي نوعان عرفية  
عامة وهي التي لم يتعين واضعها كالدابة فهي في اللغة اسم لكل - 00:03:40

فيما يدب على الأرض غير ان العرف خصصها بذوات الأربع فلا يقال في العرف مثلا للدجاجة دابة ولا الانسان دابة. وهي حقيقة عرفية  
عامة. لانه لم يتعين واضعها. والنوع العرفية الخاصة وهي التي تعين واضعها كاصطلاحات اهل العلوم كالفاعل عند اهل النحو  
والمرسل عند - 00:04:00

الحديث والمجمل عند اهل الاصول والناظم في البيت عبر مستعمل وضع وكان بين معناهما فيما سبق. فالوضع سبق انه ان يجعل  
اللفظ انا كما قال من قبل الوضع ان يجعل للمعنى عدم لفظ يؤدي النفس ارتسم والاستعمال اطلاق اللفظ - 00:04:30

المعنى الذي قصده واضعه. كما قال الناظم من قبل والقصد باللفظ لقصد واضعه ذلك الاستعمال في موقعه ثم قال رحمة الله وعكسه  
المجاز وعكسه اي عكس اللفظ المستعمل فيما وضع له المجاز - 00:05:00

ان كان تقل فالمجاز هو اللفظ المستعمل في غير موضع له. قال ان كان تقل اي عن معناه الاصل الى غيره وهو على علاقة قد اشتمل.

المجاز في اللغة هو مكان الجواز، اي الانتقال - 00:05:20

هو في الاصطلاح лلفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة. اذا قلت رأيت اسد اسد موضوع الحيوان المفترس فهذا حقيقة لانك استعملت الاسد فيما وضع له. لكن لو انك قلت رأيت اسد يحمل سيفا او رأيت اسد - 00:05:40

او رأيت اسد يخطب فانك استعملت الاسد في غير ما وضع له. استعملته هنا للرجل الشجاع. بعلاقة بينهما ها وهي الجراءة. وكذلك لو قلت رأيت بحرا الماء المعروف هذا حقيقة. لانك استعملت البحر فيما وضع له - 00:06:00

لكن لو قلت رأيت بحرا يعطي الفقراء فهنا انت تقصد رجلا كريما هذا مجاز لانك استعملت اللفظة في غير ما وضع له. قال وليس الاحد منه اي من المجازي تفتقر للنقل عن العرب اجمعوا في الاشخاص. فمثلا يجوز لك ان تعبر عن الرجل الشجاع بالاسف - 00:06:20

وعن الرجل الكريم البحر ولو لم تسمع ذلك عن العرب. هذا معنى قوله وليس الاحد منه تفتقر للنقل شأن كل ما لا ينحصر اي بالعد. فافراد المجاز لا تحتاج الى النقل عن العرب. وهذا شأن كل - 00:06:50

لما لا ينحصر بالعد. فكل ما له افراد لا تتحصر فانه لا يتشرط النقل عن العرب في احاد الالفاظ وهذه القاعدة ليست خاصة بهذا الباب. مثلا انت عندك نقل عن العرب في رفع فاعل قال - 00:07:10

وفي رفع فاعل قامة وفي رفع فاعل سميرا. لكن ليس عندك نقل عن عربي في رفع فاعله ركب ما عندك شاهد من قرآن او حديث او سنة في رفع في رفع فاعل مثلا ركب او صعد - 00:07:30

ليس عندك شاهد في هذا. فلا يتشرط منك ان تبحث عن شاهد في القرآن او السنة او كلام العرب المحتاج بكلامهم من شعر او نثر لرفع فاعلي ركب مثلا او فاعلي صعدا. فلا يتشرط ذلك في كل فعل. فما لم - 00:07:50

افراد لا تتحصر لا يتشرط النقل وعين العرب في احاد الفاظه. قال الكسائي انما النحو قياس يتبع فلا يتشرط النقل في الاحد. اما النوع فقد قال جمع من الاصوليين انه يتشرط النقل فيه - 00:08:10

كاطلاق السابع المسبب والمسبب على الساب ومجاز الحذف وغير ذلك من انواع المجاز التي ستأتي الاشارة اليها فليس لك على اشتراط النقل في النوع ليس لك ان تعبّر مثلا بالسابع المسبب او بالمسبب عن سبب الا اذا كانت العرب - 00:08:30

قد فعلت ذلك. اما الاحد فلا يساط النقل فيها عن العرب. ثم قال ثم كلاهما معا اي كلما الحقيقة والمجاز معا قد ينعكس في الشرع والعربي فيكون حقيقة باعتبار ومجازا باعتبار وليس يلتبس اي لا يخفى. فالحقيقة المجاز كلها قد ينعكس. فيكون حقيقة باعتبار مجازا باعتبار - 00:08:50

وهذا يلتبس فيه ولا خفاء. من ثاني الصلاة. الصلاة حقيقة شرعية في العبادة المعلومة مجاز في الدعاء. لكن عند اهل اللغة الصلاة حقيقة في الدعاء في غير الدعاء. فالصلاحة للعبادة المعلومة حقيقة في الشرع مجاز في اللغة. والصلاحة بمعنى الدعاء مجاز - 00:09:20

في الشرع حقيقة في اللغة. فشيء واحد قد يكون حقيقة ومجازا باعتبارين. وقل مثل ذلك في الصيام بالامساك المخصوص معروفة في الشرع بمطلق الامساك يكون حقيقة ومجازا باعتبارين مثلا الدابة لكل ما يدب - 00:09:50

هذه حقيقة في اللغة. وهي مجاز في العرف. والدابة بذوات الاربع حقيقة في عرف لمن عرفهم اطلاق الدابة عداوة الاربع مجاز في اللغة. ثم قال وليس الحقيقة الشرعية لمن عدا القاضي بالمنفية. اختلف الاصوليون في اثبات الحقيقة الشرعية - 00:10:10

فاثبتهما جمهور الاصوليين. ونفتها القاضي. القاضي اذا اطلق في اصول الفقه فهو ابو بكر في الباقيلاني ونفها ايضا ابن القشيري الاصوليين. وهؤلاء الذين نفوها قالوا ان الصلاة بمعنى العبادة المقصودة - 00:10:40

ذات الرکوع والسجود استعملت في معناها اللغوي وهو الدعاء لكن الشرع اشترط في الاعتداد بها امورا زائلة كالركوع والسجود. فالصلاحة للعبادة المعلومة يكون هذا معنى لغوي زاد الشرع فيه قيودا وشروط - 00:11:00

وهذا القول مضاعف عند جمهور الاصوليين. لأن الدعاء اذا قارنته الى بقية اركان الصلاة ستتجدد انه قليل سيلزم على قولهم جعل الاكثر تبعا للاقل. وهذا خلاف ما يقضيه القياس هذا اخره والله تعالى اعلم. سبحانك الله وبحمدك. اشهد ان لا اله الا انت - 00:11:20

استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام ورحمة الله وبركاته - [00:11:50](#)